انه امر اعتباري وهو الحق الذي لا محيص عنه وعليه فلا يكون في عد
الوجود صفة تسامح لان الصفة يكفي فيها مغايرة المفهوم وان
لم تكن زائدة في الخارج كيف وقد عدوا السلوب صفات كالقدم
والبقا وقال الرازي وجماعة الوجود عين الموجود ضرورة
مغايرة الصفة للموصوف وعليه فقد عرفوا الوجود بانه الحال الواجبة
للذات ما دامت الذات حال كون تلك الحال غير معللة بعلة والمراد
بكونها حالا انها واسطة بين الموجود والمعدوم على القول بثبوت
الواسطة التي هي الحال ومعنى كونها واجبة للذات ما دامت الذات
انها ثابتة للذات مدة دوام الذات وخرج بقولنا غير معللة بعلة
الحال المعللة بعلة ككون قادرا فانه حال معلل بعلة اي لازم
للمزوم وهو القدرة ورجع بعضهم الخلاف لفظيا فحمل كلام الاشعري
على ان الوجود ليس زائدا في الخارج فلا ينافي انه حال وهو مراد
الثاني وجرى على ذلك المص في الشرح وقيل الخلاف حقيقي فقول الاشعري
فقالوا ليس المراد العينية حقيقة بل المراد انه ليس زائدا على الذات
في الخارج بحيث تصح رؤيته محمول على انه امر اعتباري على التحقيق
وقول غيره محمول على انه حال ويكفي المكلف ان يعرف ان الله موجود
ولا يجب عليه معرفة ان وجوده تعالى عين ذاته او غير ذاته كما
قاله سيدي محمد الصغير لان ذلك من غوامض علم الكلام واعلم
ان الوجود صفة نفسية وانما نسبت للنفس اي الذات لانها
لا تتعقل الا بها فلا تتعقل نفس الا بوجودها والمراد بالصفة
النفسية صفة ثبوتية يدل الوصف بها على نفس الذات دون معنى
زائد عليها كان يقال الوجود صفة لله تعالى فقولنا صفة كالجنس
وقولنا ثبوتية يخرج السلبية كالقدم والبقا وقولنا يدل الوصف
بها على نفس الذات معناه انها لا تدل على شيء زائد على الذات فقولنا
دون معنى زائد عليها تفسير مراد [illegible] على نفس الذات

ويخرج

ويخرج بذلك المعاني لانها تدل على معنى زائد على الذات وكذلك
المعنوية فانها تستلزم المعاني فهي تدل على معنى زائد على الذات
لاستلزامها المعاني والقدم اي وواجب له القدم فهو معطوف
على الوجود وهذا شروع في الصفات السلبية اي التي دلت على سلب
ما لا يليق به سبحانه وتعالى وليست منحصرة على الصحيح وعد
المص منها خمسة لان ما عداها من نفي الولد والصاحبة والمعين
وغير ذلك مما لا نهاية له راجع اليها ولو بالالتزام فهي امهاتها اي اصولها
المهمات منها والمراد بالقدم في حقه تعالى القدم الذاتي وهو عدم
افتتاح الوجود وان شئت قلت هو عدم الاولية للوجود واما القدم
في حقنا فالمراد به الزماني وهو طول المدة وضبط بسنة حتى اذا قال
كل من كان من عبيدي قديما فهو حر عتق من له عنده سنة وهذا
مستحيل في حقه تعالى وكذلك القدم الاضافي كتقدم الاب
بالنسبة للابن فتحصل من هذا ان القدم ثلاثة اقسام
ذاتي وزماني واضافي فان قلت ان وجوب الوجود يستلزم
القدم بل والبقا فذكرهما بعده محض تكرار قلت علماء هذا الفن
لا يكتفون بدلالة الالتزام بل يصرحون بالعقائد لشدة خطر الجهل
في هذا الفن فلا يستغنون بملزوم عن لازم ولا بعام عن خاص
ودليل القدم انه لو لم يكن قديما لكان حادثا اذ لا واسطة ولو كان
حادثا لافتقر الى محدث ولو افتقر لمحدث لافتقر محدثه الى محدث
لانعقاد المماثلة بينهما فيلزم الدور او التسلسل وكل منهما محال
فما ادى اليه وهو افتقاره لمحدث محال فما ادى اليه وهو كونه
حادثا محال فما ادى اليه وهو عدم كونه قديما محال واذا استحال
عدم كونه قديما ثبت كونه قديما وهو المطلوب واعلم انهم في القديم
والازلي ثلاثة اقوال الاول ان القديم هو الموجود الذي لا ابتدا
لوجوده والازلي ما لا اولية له وجوديا او عدميا فكل قديم

Copyright King Saud University